

حكم من يتزوج زوجة ثانية لينجب منها ولد لأن زوجته الأولى أنجبت له ثلاث بنات؟! اللحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

فهل يصح للرجل ان يتزوج زوجة ثانية مع العلم ان زوجته التي في عصمته قد اذنبت منه ثلاث بنات وهو يريد ان يلتمس ليس ولدا من غيرها فما حكم ذلك؟ الله سبحانه وتعالى اباح للرجل - [00:00:00](#)

ان يتزوج اربع وليس واحدة او اثنتين فقد قال سبحانه وانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث وربع لكن عليه ان يعدل ومطلب الذكورية في الانجاب لا شك انه مطلب - [00:00:17](#)

مرغوب فيه قد بين الله في كتابه الكريم ان زينة الحياة الدنيا اجتماع المال والبنين والمقصود من بنيتهم الذكور المال والبنون زينة الحياة الدنيا اما الاخرة فزيينتها الاعمال الصالحة. والله اعلم. بارك الله - [00:00:37](#)